

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين البند المعون « مسألة جزيرة مايوب القمرية » .

الجلسة العامة ٩٤

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤

٤٩/٣٩ - قضية فلسطين

الف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى فراراتها ٢٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ . و ٢١ / ٢١ المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ . و ٤٠ / ٢٢ المؤرخ في ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ . و ٢٨ / ٢٣ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ . و ٦٥ / ٣٤ ألف وباء المؤرخين في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ . و ٦٥ / ٣٤ جيم ودام المؤرخين في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ . و د إ ط - ٢ / ٧ المؤرخ في ٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٠ . و ١٦٩ / ٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ . و ١٢٠ / ٣٦ المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ . و د إ ط - ٤ / ٧ المؤرخ في ٢٨ نيسان / أبريل ١٩٨٢ . و د إ ط - ٥ / ٧ المؤرخ في ٢٤ حزيران / يونيو ١٩٨٢ . و د إ ط - ٩ / ٧ المؤرخ في ٢٤ أيلول / سبتمبر ١٩٨٢ . و ٨٦ / ٣٧ ألف المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ . و ٥٨ / ٣٨ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ .

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف^(٥٢) .

١ - تعرب عن تقديرها لللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصريف لما بذله من جهود في أداء المهام التي أسدتها إليها الجمعية العامة :

٢ - تؤيد توصيات اللجنة الواردة في الفقرات من ١٥٥ إلى ١٦٠ من تقريرها وتلتقي نظر مجلس الأمن إلى أن العمل بتوصيات اللجنة ، على النحو الذي أيدته الجمعية العامة مراراً في دورتها الحادية والثلاثين وما بعدها ، قد تأخر طويلاً :

٣ - ترجو من اللجنة أن تواصل آنباء الحالة المتعلقة بقضية فلسطين وكذلك تنفيذ برنامج العمل لاعمال الحقوق

أجري في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ على أساس شامل وليس كل جزيرة على حدة .

واقتناعاً منها بأن إيجاد حل عادل دائم لمسألة مايوب يمكن في احترام سيادة أرخبيل القمر ووحدته وسلامتها الإقليمية .

واقتناعاً منها كذلك بأنه من الجوهرى إيجاد حل سريع لهذه المشكلة لصيانة السلم والأمن السائدين في المنطقة .

وإذ تضع في اعتبارها الرغبة التي أعرب عنها رئيس الجمهورية الفرنسي في السعي بنشاط لإيجاد حل عادل لهذه المشكلة .

وإذ تحيط علماً برغبة حكومة جزر القمر المتكررة في البدء في أقرب وقت ممكن في حوار صريح وجدي مع الحكومة الفرنسية بغية التعجيل بعودة جزيرة مايوب القمرية إلى جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥٣) .

وإذ تضع في اعتبارها فرارات منظمة الوحدة الأفريقية وحركة بلدان عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي بشأن هذه المسألة .

١ - تؤكد من جديد سيادة جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية على جزيرة مايوب :

٢ - تدعى حكومة فرنسا إلى احترام التعهدات المبرمة عنيفة الاستفتاء الذي جرى في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ لتقرير مصير أرخبيل القمر . وهي التعهدات التي تقضي باحترام وحدة جزر القمر وسلامتها الإقليمية :

٣ - تدعى إلى أن تترجم إلى واقع ، الرغبة التي أعرب عنها رئيس الجمهورية الفرنسي في السعي بنشاط لإيجاد حل عادل لهذه مشكلة مايوب :

٤ - تحث حكومة فرنسا على بدء المفاوضات مع حكومة جزر القمر ، بغية تحقيق عودة جزيرة مايوب إلى جزر القمر على وجه السرعة :

٥ - ترجو من الأمين العام للأمم المتحدة أن يتبع نظيرات المسألة . بالاتصال مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية . وأن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين :

(٥٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة الدورة التاسعة والثلاثين ، الملحق رقم ٣٥ (A/39/35) .

الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . و ١٦٩/٣٥ دال المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ . و ١٢٠/٣٦ باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ . و ٨٦/٣٧ باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . و ٥٨/٣٨ باء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ .

١ - تلاحظ مع التقدير الاجراء الذي اتخذه الأمين العام امتنالاً لقرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ باء :

٢ - ترجو من الأمين العام أن يكفل استمرار شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة في أداء المهام المبينة بالتفصيل في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٢ باء وفي الفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٥/٣٤ دال ، والفقرة ٣ من القرار ١٢٠/٣٦ باء ، والفتريتين ٢ و ٣ من القرار ٥٨/٣٨ باء ، وذلك بالتشاور مع اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إرشادها :

٣ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يكفل استمرار تعاون إدارة شؤون الاعلام وغيرها من وحدات الأمانة العامة في تشكيل شعبة حقوق الفلسطينيين من أداء مهامها ، وفي تغطية مختلف جوانب قضية فلسطين بصورة ملائمة :

٤ - تدعوا جميع الحكومات والمنظمات إلى أن تقدم التعاون إلى اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وإلى شعبة حقوق الفلسطينيين في أدائها لمهامها :

٥ - تحيط علماً مع التقدير بالاجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء للاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني . وإصدارها طابع بريد خاص بهذه المناسبة .

الجلسة العامة ٩٥

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

جيم

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(٥٣) .

وإذ تلاحظ ، بوجه خاص ، المعلومات الواردة في الفقرات من ١٣٣ إلى ١٤٢ من ذلك التقرير .

وإذ تشير إلى قرارها ٥٨/٣٨ هاء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ .

الفلسطينية^(٥٤) الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعنى بقضية فلسطين . قيد الاستعراض ، وأن تقدم تقارير واقتراحات في هذا السياق إلى الجمعية العامة أو إلى مجلس الأمن ، حسب الاقتضاء :

٤ - تأذن للجنة بأن تواصل بذل جميع الجهد للعمل على تنفيذ توصياتها ، وأن ترسل الوفود أو الممثلين إلى المؤتمرات الدولية حين ترى ذلك التمثيل مناسباً ، وأن تقدم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين وما بعدها :

٥ - ترجو من اللجنة أن تواصل تقديم مساعدتها للمنظمات غير الحكومية في مجال إسهامها في العمل على رفع مستوى الارادة الدولي للحقائق المتعلقة بقضية فلسطين :

٦ - ترجو من لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة وخاصة بفلسطين ، المشآة موجب فرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ . ومن هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة بقضية فلسطين ، أن تتعاون تعاوناً تاماً مع اللجنة ، وأن تتيح لها ، بناءً على طلبها ، المعلومات والوثائق ذات الصلة التي تكون تحت تصرفها :

٧ - تقرر تعليم تقرير اللجنة على جميع هيئات الأمم المتحدة المختصة ، وتحتها على اتخاذ التدابير اللازمة ، حسب الاقتضاء . وفقاً لبرنامج التنفيذ الذي وضعته اللجنة :

٨ - ترجو من الأمين العام مواصلة تزويد اللجنة بجميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامها .

الجلسة العامة ٩٥

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

باء

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(٥٥) .

وإذ تلاحظ المعلومات ذات الأهمية الخاصة الواردة في الفقرات من ١٢٥ إلى ١٣٢ من ذلك التقرير .

وإذ تشير إلى فرارتها ٤٠/٢٢ باء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ . و ٢٨/٣٣ جيم المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ . و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ في ١٢ كانون

^(٥٤) تقرير المؤتمر الدولي المعنى بقضية فلسطين ، جنيف ، آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (مسنودات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. ٢١. ٨٣) ، الفصل الأول ، الفرع باء .

وقد نظرت في تقريري الأمين العام المؤرخين في ١٣ آذار/مارس ١٩٨٤^(٥٥) و ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤^(٥٦) . والذين أعلن فيما بينهما ، في جملة أمور ، أنه « من الواضح من ردِّي حكومتي إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية أنها ليستا على استعداد للالستراك في المؤتمر المقترن »^(٥٧) .

وإذ تكرر الاعراب عن اقتناعها بأن عقد المؤتمر سوف يشكل إسهاماً كبيراً من جانب الأمم المتحدة نحو تحقيق حل شامل وعادل و دائم للنزاع العربي الإسرائيلي .

١ - تحيط علىما بتقريري الأمين العام :

٢ - تؤكد من جديد تأييدها للدعوة إلى عقد مؤتمر السلام الدولي المعني بالشرق الأوسط وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٥٨/٣٨ جيم :

٣ - تعرب عن أسفها للرد السلبي من جانب الحكومتين ، وتطلب إليها إعادة النظر في موقفها من المؤتمر :

٤ - تحيث جميع الحكومات على أن تبذل جهوداً بناة إضافية وعلى أن تقوى إرادتها السياسية لعقد المؤتمر دون تأخير وتحقيق أهدافه السلمية :

٥ - ترجمون من الأمين العام أن يواصل جهوده ، بالتشاور مع مجلس الأمن ، بغية عقد المؤتمر ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز ١٥ آذار/مارس ١٩٨٥^(٥٨) :

٦ - تقرر أن تقوم في دورتها الأربعين بالنظر في تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار الحالي .

الجلسة العامة ٩٥ ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤

(٥٥) A/39/130-S/16409 . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16409 .

(٥٦) ١ A/39/130/Add. 1-S/16409/Add. 1 . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة التاسعة والثلاثون ، ملحق توزُّع/ يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، الوثيقة S/16409/Add. 1 .

(٥٧) المرجع نفسه ، الفقرة ٤ .

(٥٨) صدر التقرير تحت الميز ١٦٨ A/40/40 . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعين ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17014 .

واقتنياعاً منها بأن نشر المعلومات الدقيقة والشاملة على نطاق عالمي ودور المنظمات والمؤسسات غير الحكومية ستنظر لها أهمية حيوية في زيادة الوعي بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير المصير وفي إنشاء دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة . ودعم هذه الحقوق .

١ - تلاحظ مع التقدير الاجراءات التي اتخذتها إدارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة امتنالاً لقرار الجمعية العامة ٥٨ هاء :

٢ - ترجو من إدارة شؤون الاعلام أن تقوم ، بتعاون وتنسيق كاملين مع اللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بما يلي :

(أ) مواصلة تنفيذ جميع أجزاء قرار الجمعية العامة ٥٨ هاء :

(ب) نشر كل المعلومات المتعلقة بأنشطة منظمة الأمم المتحدة فيما يتصل بفلسطين :

(ج) توسيع واستكمال المنشورات والمعلومات السمعية والبصرية عن الحقائق والتطورات المتعلقة بقضية فلسطين :

(د) نشر وسائل إخبارية ومقالات . كل في منشوراتها ، عن الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الإنسان للسكان العرب في الأراضي المحتلة :

(هـ) تنظيم إيفاد الصحفيين في بعثات تقصي حقائق إلى المنطقة :

(و) تنظيم لقاءات إقليمية ووطنية للصحفيين .

الجلسة العامة ٩٥
١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤

دال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٨/٣٨ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، الذي أيدت فيه ، في جملة أمور ، الدعوة إلى عقد مؤتمر سلام دولي معني بالشرق الأوسط .

وإذ تؤكد من جديد الفقرة ٥ من قرارها ٥٨/٣٨ جيم ، التي رحبت فيها من الأمين العام أن يقوم بالتخاذل تدابير تحضيرية لعقد هذا المؤتمر .